



الدورة الثانية عشرة لشعبة تسهيلات النقل الجوي (FAL/12)

القاهرة، مصر، من ٣/٢٢ الى ٢٠٠٤/٤/٢

البند رقم ١: التطورات منذ الدورة الحادية عشرة لاجتماع تسهيلات النقل الجوي

عمل فريق التسهيلات

(وثيقة مقدمة من الأمانة)

١- مقدمة

١-١ تقدم هذه الورقة بياناً موجزاً عن أنشطة فريق التسهيلات منذ انشائه في ١٩٩٦ بقرار من لجنة النقل الجوي بالمجلس، اعمالاً لتوصية صادرة عن الاجتماع الحادي عشر لشعبة التسهيلات (FAL/11, 1995).

٢-١ أنشئ الفريق لوضع توصيات بشأن القواعد والتوصيات الدولية الجديدة (SARPs) للملحق التاسع، وللإسهام بمعلومات يمكن أن تستعملها الأمانة في إيجاد أدوات الإدارة (مثلاً وضع كتاب مرجعي) ومواد إرشادية، ومساعدة الدول على تنفيذ الملحق التاسع، ووضع مقترحات تنظر فيها دورات شعبة التسهيلات، والقيام بمهام أخرى تكلفها بها لجنة النقل الجوي (ATC).

٣-١ يتكون الفريق من ستة وعشرين عضواً يمثلون الدول المتعاقدة الآتية: أنغولا، الأرجنتين، أستراليا، بلجيكا، البرازيل، كندا، كوبا، الجمهورية التشيكية، مصر، فرنسا، ألمانيا، غانا، الهند، إيطاليا، كينيا، نيوزيلندا، باكستان، بنما، البرتغال، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سويسرا، تايلند، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

٤-١ تستطيع الدول الأخرى المهتمة بالموضوع أن تشارك في عمل الفريق كمراقبة. ويوجد عدد محدود من المنظمات الدولية، مثل المجلس الدولي للمطارات، والاتحاد الدولي للنقل الجوي (آياتا) والاتحاد الدولي لرابطات طياري الخطوط الجوية (إيفالبا) والانتربول، والمنظمة العالمية للجمارك، مدعوة كذلك إلى أن تراقب اجتماعات الفريق. وقد عقد الفريق حتى الآن أربعة اجتماعات.

٢- تنسيق الملحق التاسع

١-٢ ان إنشاء فريق التسهيلات أتاح للمنظمة فرصة لاستعراض الملحق ككل، وللتحري عن الكيفية التي يمكن بها تحديثه وتبسيطه. والنتيجة هي أن الفصول من ١ إلى ٤ قد تم تنسيقها.

٢-٢ تم كلما أمكن التأليف بين القواعد والتوصيات الدولية التي فيها ازدواجية، وأزيلت وجوه التضارب. وجرى اختصار كثير من القواعد والتوصيات الدولية، وتبسيط لغتها وبناء جملها. وحذفت القواعد والتوصيات الدولية التي عفا عليها الزمن، خصوصاً التي أخذ بها في سنوات تكوين الملحق التاسع، والتي لم تعد تساند هدفاً معاصراً. والبيانات التي تنطوي على إرشاد سياسي عام قد وضعت في قسم مستقل، في الفصل الأول، في سبيل تمييزها عن القواعد والتوصيات الموجهة نحو اتخاذ خطوات فعلية. أما الأحكام ذات الطبيعة التفسيرية، التي تتضمن إرشاداً عن التنفيذ أو تتضمن مواصفات تقنية مفصلة، فقد أزيلت من الملحق، لوضعها في دليل التسهيلات المزمع إصداره.

٣-٢ ان المقصود من هذا التتقيح هو جعل الملحق أسهل فهماً، مما يتيح للدول أن تتبين على نحو أسهل ما يوجد من اختلافات^١ وتخطر بها الايكاو.

٣- التعديل رقم ١٧

١-٣ ان الفريق، في اجتماعه الأول في ١٩٩٧، قام بتتقيح وتحديث وتعزيز القواعد والتوصيات الدولية الواردة في الفصل الثالث من الملحق التاسع، بشأن منع النقل جواً للأفراد الذين ليست لديهم وثائق سوية، وإدارة مشكلات الرقابة على الحدود، التي تنشأ عن ذلك النقل. وفي وقت لاحق أقر مجلس الايكاو تلك التوصيات، التي أدرجت في الملحق من خلال التعديل ١٧، الذي أسفر عن تحديث الطبعة العاشرة.

٢-٣ عمل الاجتماع الأول للفريق أيضاً على المواد الإرشادية لاستكمال القواعد والتوصيات الدولية الخاصة بحصول الأشخاص المعوقين على الخدمات الجوية. وقامت الأمانة بعدئذ بوضع المواد الإرشادية في صورتها النهائية، بالتراسل مع أعضاء الفريق، ونشرت تلك المواد بوصفها الكتاب الدوري رقم ٢٧٤ الصادر عن الايكاو.

٤- التعديل رقم ١٨

١-٤ استعرض الفريق في اجتماعيه الثاني والثالث الفصول الخمسة الأولى للملحق الأول، وفي ختام اجتماعه الثالث، في فبراير ٢٠٠١، أوصى بتعديلات ملموسة.

٢-٤ كانت من التغييرات الرئيسية ادخال مفهوم الشخص الواحد في جواز السفر الواحد، في الفصل الثالث. وطلبت الدورة FAL/11 من الفريق أن يحدد ما اذا كانت الاجراءات الخاصة بادراج الأطفال وجواز السفر الذي يحمله الحامل الأصلي يمكن توحيدها. واستخلص الفريق من هذه الدراسة أن ذلك التوحيد هو أمر مشكوك فيه جداً، وأوصى الفريق بقاعدة تقتضي من جميع الدول المتعاقدة أن تصدر جواز سفر مستقل لكل شخص، بصرف النظر عن سنه.

٣-٤ قام الفريق بتحديث وتبسيط القواعد والتوصيات الدولية المتعلقة بالوثائق اللازمة للسفر. وتعزز تلك الأحكام الآن استعمال المواصفات الواردة في وثيقة الايكاو Doc 9303 حسبما دعت الى ذلك الدورة FAL/11. وقام الفريق بتتقيح التذييل ٥ في الملحق التاسع بشأن بطاقات الصعود الى متن الطائرة والنزول منه، فجعل المعلومات المطلوبة في تلك البطاقات مماثلة للبيانات التي تقرأ آلياً في جوازات السفر. ونقلت الى الفصل الثالث القواعد والتوصيات المتعلقة بالرقابة على ركاب الترانزيت (التي كانت في الفصل ٥).

٤-٤ فيما يتعلق بالقواعد والتوصيات الدولية المتصلة بمعالجة البضائع في الجمارك، حرص الفريق بصفة خاصة على كفاية أن تكون أحكام تسهيل مرور البضائع الواردة في الملحق التاسع، متمشية بقدر الامكان مع أحكام اتفاقية كيوتو المنقحة، والتابعة للمنظمة العالمية للجمارك^٢. وتمت الاستعاضة عن جميع نص الفصل الرابع بقواعد وتوصيات دولية صيغت من جديد. وبالإضافة الى ذلك فان القواعد والتوصيات الدولية في الفصل الخامس التي تنطبق على المراقبة على البضائع العابرة، تم تحديثها ونقلت الى الفصل الرابع.

٥-٤ في الفصل الثاني (دخول الطائرات ومغادرتها) قام الفريق بتوحيد واعادة ترتيب وتبسيط متطلبات الوثائق اللازمة للافراج عن الطائرة والقواعد والتوصيات الدولية الخاصة برحلات بالطيران العام وغيره من الرحلات غير المنتظمة. وقامت بتتقيح واسع النطاق لأحكام الفصل الثاني الخاصة بإبادة الحشرات وهناك تقرير عن ذلك مقدم تحت البند ١-٦ من جدول الأعمال.

^١ التعاريف ومجالات التطبيق؛ دخول الطائرات ومغادرتها؛ دخول ومغادرة أشخاص وأمتعتهم؛ دخول ومغادرة البضائع و صناف آخرى؛ المرور العابر خلال دول متعاقدة.

^٢ الاتفاقية الدولية بشأن تبسيط وتنسيق اجراءات الجمارك، ١٩٧٣ (عدلت ف ١٩٩٩)

٦-٤ وأخيرا قام الفريق بتحديث تعاريف الفصل الأول، وأضاف قواعد وتوصيات دولية جديدة تتضمن المبادئ العامة الواجب تطبيقها على الفصول التشغيلية من الملحق.

٧-٤ أقر مجلس الايكو تلك التوصيات، التي أدرجت في الملحق من خلال التعديل رقم (١٨) ونشرت في الطبعة الحادية عشرة (يوليو ٢٠٠٢).

٥- الاجراء المعروض على الشعبة

٥-١ ان الشعبة مدعوة الى أن تحيط علما بالمعلومات الآتفة الذكر.

- انتهى -